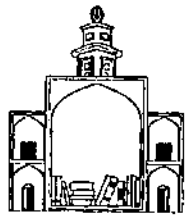

٨٦٢

الفوائد المدنية

لفخر المحدثين وقدوة المجددين

المولى محمد أمين الأسترابادي قدس سره

المتوفى ١٠٣٣ هـ.ق

وبذيله

الشواهد المكية

للمحقق الخبير والناقد البصير

السيد نور الدين الموسوي العاملي قدس سره

المتوفى ١٠٦٢ هـ.ق

تحقيق

مؤسسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة

استرآبادی، محمّدامین، ۱۰۳۳ ق.
الفوائد المدنية / تأليف محمّدأمين الأسترابادي. وبذيله: الشواهد المكّية / تأليف نورالدين الموسوي العاملي، تحقيق رحمةالله الرحمتي الأراكي. ـ ـ مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة (١٤٢٤ ق. = ١٣٨٢ ش).
٥٩٢ ص ـ ـ(مؤسّسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة، ٨٦٢).
شابك ٤ ـ ٥١١ ـ ٤٧٠ ـ ٩٦٤
ISBN 964 - 470 - 511 - 4
عربی. چاپ دوّم: ١٣٨٤.
١. اجتهاد و تقليد ـ ـ دفاعيه‌ها و رديه‌ها. ٢. اخباريه ـ ـ عقايد. ٣. استرآبادی، محمّدامين، ـ ١٠٣٣ق. الفوائد المدنية ـ ـ نقد و تفسير. ٤. فقه جعفری ـ ـ قرن ١١ ق. ٥. شيعه اماميه ـ ـ دفاعيه‌ها و رديه‌ها. الف. موسوی عاملی، علی بن علی، ٩٧٠ ـ ١٠٦٧ ق. الشواهد المكّية في مداحض حجج الخيالات المدنية. ب. استرآبادی، محمّدامين، ـ ١٠٣٣ق. الفوائد المدنية. شرح. ج. رحمتی اراکی، رحمةالله. د. جامعهٔ مدرّسين حوزهٔ علميهٔ قم، دفتر انتشارات اسلامی. هـ. عنوان. و. عنوان: الشواهد المكّية في مداحض حجج الخيالات المدنية. ز. عنوان: الفوائد المدنية. شرح.
BP ١٦٧ / ٩٠٢١٧ ف ٥ الف
٢٩٧/٣١
كتابخانهٔ ملّی ايران
٨٣ ـ ٨٩٠١م

الفوائد المدنيّة
و
الشواهد المكّيّة

■ مؤلّف الفوائد: المحدّث المتبحّر محمّد أمين الأسترابادي ﷺ □
■ مؤلّف الشواهد: المحقّق المتضلّع السيّد نورالدين العاملي ﷺ □
■ الموضوع: مباني المعارف والأحكام □
■ تحقيق: الشيخ رحمةالله الرحمتي الأراكي □
■ طبع ونشر: مؤسّسة النشر الإسلامي □
■ عدد الصفحات: ٥٩٢ □
■ الطبعة: الثانية □
■ المطبوع: ١٠٠٠ نسخة □
■ التاريخ: رجب المرجّب ١٤٢٦ هـ □

مؤسّسة النشر الإسلامي
التابعة لجماعة المدرّسين بقمّ المشرّفة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمدلله، والصلاة والسلام على أمين الله محمّد الخاتم لما سبق والفاتح لما استُقبل، مولده بمكّة وهجرته بطيبة، وعلى أهل بيته المعصومين الّذين بهم عاد الحقّ إلى نصابه وانزاح الباطل عن مُقامه، واللعن على أعدائهم الجُفاة الطَغام الحيارى في زلزالٍ من الأمر وبلاءٍ من الجهل.

لقد توفّقت مؤسّستنا في حقبة من الزمن لتحقيق ونشر آثار خالدة وأسفار قيّمة في الملأ الثقافي الديني بصورة رائقة بهيّة.

ومن تلكمُ الآثار هذا السفر المنيف من أحد أعلام الشيعة وحماة الشريعة العالم الجليل والمحدِّث النبيل المولى محمّد أمين الإسترابادي﵀ الّذي تفرّد ببعض الآراء ونظر إلى مستند المعارف الدينيّة والأحكام الفقهيّة بوجهٍ غير ما استقرّت عليه آراء جمهور المتأخّرين من علماء الإماميّة رضوان الله عليهم.

ومن مزيد توفيقها تذييل الكتاب بـ «الشواهد المكّية» وهي تعليقات نقديّة علميّة على نظريّات المحدِّث الأمين، صنّفها طود العلم المنيف وعضد الدين الحنيف السيّد الشريف نورالدين الحسيني العاملي أخو صاحبي المدارك والمعالم﵀ فصار الكتابان ـ بحمدالله ـ كأنّهما نجمان مقترنان يُستضاء منهما على مرور الدهور والأزمان أو بحران ملتقيان يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان.

ويجدر بالذكر أنّ تحقيق أثر علميّ وإصداره لا يلازم الإذعان بجميع ما يحتوي عليه. والهدف: عرض الآراء العلميّة وتوفير النظريّات الثقافيّة وتنشيط

الباحثين إلى الارتقاء واتّباع ما هو الأحسن فإنّه تعالى بشّر عباده ﴿الّذين يستمعون القول فيتّبعون أحسنه﴾. فإليكم هذا المصرع الفكريّ للبطلين الفذّين من رجال العلم، جدير أن يُنشد في حقّ كلٍّ منهما:

لقد بذل المجهود لله درّه وما كان في نصح الخلائق خائنا

وأمّا منهجيّة التحقيق، فمعطوفة على ما استقرّ عليه مسلكنا: من مقابلة نسخةٍ بسائر النسخ الّتي حصلنا عليها، وتحرّي ماجرى على قلم المؤلّف عند الاختلاف بإثباته في المتن، وإثبات المرجوح في الهامش، والإعراض عمّا هو سهوٌ قطعاً. ثمّ افتراز الفقرات، ووضع العلائم الدارجة في موضعها، وإعمال سائر الأُمور الفنّية.

وأمّا النسخ الّتي كانت في أيدينا واعتمدنا عليها:

فللفوائد المدنيّة: النسخة الحجريّة المتوفّرة في المكتبات وعند الباحثين، وأربع نسخ خطّية يأتي وصفها في ذيل نماذج من مصوّراتها.

وللشواهد المكّية: ما بهامش الحجريّة، وخطّية.

وفي الختام نقدّم شكرنا المتواصل إلى جميع إخواننا الفضلاء الّذين ساهمونا في هذه الخدمة، نخصّ بالذكر الفاضل النبيل سماحة الحجّة السيّد حسين الموسوي (نزيل سراوان) بما تفضّل علينا سماحته النسخ الخطّيّة الّتي نال باقتنائها، وساعدنا في إحياء هذا الأثر القيّم. ولله الحمد.

مؤسّسة النشر الإسلامي

التابعة لجماعة المدرّسين بقم المشرّفة

تقديم بقلم سماحة الحجّة
آل عصفور البحراني:*

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين، والصلاة والسلام على نبيّنا محمد الصادق الأمين، وآله الأصفياء المعصومين.

وبعد، لمّا نظرت في مواضع من هذا الكتاب، ورأيت مطالب لا توجد في غيره المرادفة لهذا الباب، وقرأت عنه في مقالات علمائنا أُولي الألباب، ووقفت على بعض فوائد من هذا السيل اللباب؛ وددت نشره لذوي البصيرة والدين ليكون في متناول أيدي الطالبين، وجواباً لمسائل الراغبين، ومدركاً للباحثين، عسى أن ينتفعوا به وينفع الآخرين؛ وإنّ هذا السفر الجليل والعتب الجميل غاية سالكي هذا السبيل؛ لذا سألنا الله التوفيق، وهو خير موفّق ومعين.

إنصاف الكلام في ترجمة المولى العلّام

هو العالم المحقّق والكامل المدقّق، والفقيه المتبحّر والمحدّث الماهر المتكلّم، الجامع للمنقول والمعقول، ومهذّب الأُصول بالأُصول، صاحب المناصل: مولانا محمّد أمين بن محمّد شريف الأخباري الاسترابادي، المدعوّ بـ «المولىٰ».

أقوال في حقّه:

قال الحرّ العاملي﵀ في أمل الآمل واصفاً لعظمة شأنه وعلوّ مكانته:

(*) هذه المقدمة قد سُطرت قبلُ وتصدّرت في المطبوع بالحجر، ونحن لمّا رأيناها وافياً بغرضنا في ترجمة المؤلّف﵀ اكتفينا بها (شاكرين لراقمه الكريم) وقد يوجد فيها لفظ غير واضح المعنى يحتمل فيه التصحيف، ولم نتوفّق للسؤال عن سماحة صاحب التقدمة ـ دام ظلّه ـ.

فاضل محقّق ماهر متكلّم فقيه محدّث ثقة جليل (ص ٢٤٦).

وقال البحراني﵀ في اللؤلؤة:

كان فاضلاً محقّقاً مدّققاً ماهراً في الأُصولين والحديث أخبارياً صلباً!! (ص ٢١٢).

وقال العلّامة الأكبر في البحار معتمداً على كتابه هذا، ما لفظه:

وكتاب الفوائد المكّية والفوائد المدنيّة لرئيس المحدّثين مولانا محمّد أمين الأسترابادي (ج ١ ص ٢٠).

وقال المجلسي الأوّل﵀ في شرحه لـ: «الفقيه» ما لفظه:

والحاصل: أنّ الدلائل العقليّة الّتي ذكرها بعض الأصحاب وبنوا عليها الأحكام أكثرها مدخولة، والحقّ في أكثرها مع الفاضل الأسترابادي﵀.

وقال أيضاً في شرحه للكتاب المذكور بلغته كما هو منظور:

و ديگر از اموری كه ذكر آن لايق نيست اختلافاتی در ميان شيعه بهم رسيد، وهر يك بموجب يافت خود را از قرآن وحديث عمل مينموده‌اند ومقلّدان متابعت ايشان می‌كردند، تا آنكه سي سال تقريباً قبل از اين فاضل متبحّر مولانا محمّد أمين أسترابادي﵀ مشغول مقابلة ومطالعه أخبار أئمّة معصومين (صلوات الله عليهم) شد، ومذمّت آراء ومقاييس مطالعه نمود وطريقه أصحاب حضرات أئمّة معصومين را دانست «فوائد مدنيّة» را نوشت وباين بلاد فرستاده وأكثر أهل نجف وعتبات عاليات طريقه او را مستحسن دانستند ورجوع بأخبار نموده‌اند، والحقّ أكثر آنچه مولانا محمّد أمين گفته است حقّ است.

حاصل هذه العبارات:

إنّ مولانا كان مشغولاً بمقابلة الأخبار ومطالعتها وطرح ذلك على الآراء والمقاييس فردّها، وعرف طريقة أصحاب الأئمّة﵈ ودوّنها في «الفوائد المدنيّة» وأرسلها إلى البلاد، وكان الكتاب مستحسناً عند أكثر أهل النجف والعتبات العاليات، وبفضله رجعوا إلى الأخبار، وأكثر ما قاله مولانا محمّد أمين حقّ!!!.

وقال الحرّ العاملي﵀ في الفوائد الطوسيّة ردّاً على من قال بأنّ في هذا الكتاب

طعناً على جميع علماء الإماميّة ما هذا لفظه:

أقول: الّذين عرّض صاحب «الفوائد المدنيّة» بالطعن عليهم ـ وهم خمسة لا غير كما يأتي ـ وقد عرّض المعاصر بالطعن عليهم في أواخر رسالته كما عرفت، بل صرّح بذلك، ولم يصرّح صاحب «الفوائد المدنيّة» بالطعن عليهم وإنّما رجّح طريقة القدماء على طريقة المتأخّرين بالنصوص المتواترة، وذكر أنّ القواعد الأُصوليّة الّتي تضمّنتها كتب العامّة غير موافقة لأحاديث الأئمّة عليهم السلام وقد أثبت تلك الدعوى بما لا مزيد عليه، ومن أنصف لم يقدر أن يطعن على أصل مطلبه ولا أن يأتي بدليل تام على خلاف ما ادّعاه (ص ٤٤٢).

وقال أيضاً في موضع آخر:

ومن العجب! دعواه أنّ صاحب «الفوائد المدنيّة» رئيس الأخباريّين، وكيف يقدر على إثبات هذه الدعوى؟ مع أنّ رئيس الإخباريّين هو النبيّ صلى الله عليه وآله والأئمّة عليهم السلام لأنّهم ما كانوا يعملون بالاجتهاد، وإنّما كانوا يعملون في الأحكام بالأخبار قطعاً، ثمّ خواصّ أصحابهم ثمّ باقي شيعتهم في زمانهم مدّة ثلاثمائة وخمسين سنة وفي زمان الغيبة إلى تمام سبعمائة سنة. انتهى كلامه رفعت أعلامه (ص ٤٤٦).

وقال أيضاً في موضع آخر:

واعلم أنّ صاحب «الفوائد المدنيّة» ادّعى أمرين: أحدهما: عدم جواز العمل بغير نصّ ـ إلى أن قال ـ: وقد أثبت الأمرين بما لا مزيد عليه وأورد جملة من الأدلّة العقليّة ونقل أحاديث متواترة فلا يمكن إبطال أصل مطلبه.

وقال في حقّه المولى الفيض الكاشاني في رسالته المسمّاة بـ«الحقّ المبين» ما هذا نصّه:

وقد اهتدى لبعض ما اهتديت له بعض أصحابنا من استراباد كان يسكن مكّة ـ شرّفها الله ـ وقد أدركت صحبته بها، فإنّه كان يقول بوجوب العمل بالأخبار وإطراح طريقة الاجتهاد والقول بالآراء المبتدعة وترك استعمال الأُصول الفقهيّة المخترعة، ولعمري! أنّه قد أصاب في ذلك، وهو الفاتح لنا هذا الباب وهادينا فيه

إلى سبيل الصواب. (ص ١٢).

أقول: إنّ المراد من هذا الباب: باب الردّ وعدم الإصغاء لما أحدثه المتأخّرون خلافاً للمتقدّمين.

وبعض من العلماء الأبرار قد جعله من قوائم العلماء وأعلام السادة الفضلاء، جاعلاً للمتقدّمين ثلاث قوائم، وهم المحمّدون: الكليني، والصدوق، والشيخ الطوسي، وللمتأخّرين ثلاث قوائم أيضاً، وهم المحمّدون: مولانا الأمين، والفيض الكاشاني، والحرّ العاملي ـ قدّس الله أرواحهم ـ.

كشيخنا العلّامة الجليل والفهّامة الأديب الشيخ عبدالله بن صالح بن جمعة البحراني السماهيجي في قصيدته الّتي في علم الحديث:

علم الحديث هو الدليل وغيره ... جهل، وليس الجهل بالمتبوع
لله درّ جماعة صرفوا البقا ... والعمر في أصل له وفروع
مثل الكليني والصدوق وشيخه ... والشيخ والصفّار وابن بزيع
والقائلين بقولهم لا سيّما ... الثقة المؤيّد رأس كلّ مطيع
النعمة العظمى على من بعده ... والحجّة المنصوب بالتوقيع
كشف الضلالة نور برهان الوفا ... علم الهداية مبطل التلميع
الفاضل الحرّ «الأمين» العاملي ... المشهور ذي التسديد والتشنيع
الأسترابادي والحرّ الّذي ... خلصت مزاياه من التقريع
جمع النصوص المعجزات هداية ... ووسائلاً كجواهر الترصيع
اليلمعي الشهم والطود الّذي ... خضعت له أطوادها بخضوع
المحسن المرتضى المرتضى ... بالوافي وبالصافي وبالمجموع
يا كثير الرحمن من أمثالهم ... في كلّ ربع في الورى وربوع

وهي خمسة وأربعون بيتاً جمعها في كتابه: «رياض الجنان».

وقال المعاصر الشيخ مرتضى مطهّري في كتاب له بالفارسية سمّاه: «اصل اجتهاد در اسلام» بعد نقل الكثير من كلمات المولى أمين الّتي أودعها في «الفوائد

المدنيّة» ما هذا نصّه:

امين استرابادي همانطوريكه از كتاب وى پيدا است: شخصاً مردى با هوش، ومطالعه كرده، ومطّلع بوده است.

حاصله: كما يظهر من كتاب محمّد أمين الإسترابادي أنّه كان ذو شخصيّة عظيمة وفراسة وذكاء، وكان مطّلعاً ومحقّقاً.

فنقول: إنّ التصدّي لهذا المقام يوجب التعرّض لأُمور:

أوّلاً: موقفه تجاه المتأخّرين:

إنّماكان عندالمتأخّرين منأدلّة وبراهين فيأحكامشريعة سيّدالمرسلين لميكن عند المتقدّمين من أصحابالميامين عليهم السلام ولا من المتأخّرين عنهم، إنّ أوّل من خالف على صعيد القول والعمل هوالعلّامة رحمه الله بلا مجاملة ولا وضع سرّ على الشائع الظاهر.

تقدّم في كلام صاحب «الفوائد الطوسيّة» دلالة على ذلك بقوله: «وفي زمن الغيبة إلى تمام سبعمائة سنة» أي زمن العلّامة رحمه الله. وقال ذلك في موضع آخر من الكتاب أيضاً.

وأمّا صريح قول المجلسي رحمه الله في «روضة المتّقين»:

وأوّل من سلك هذا الطريق من علمائنا المتأخّرين شيخنا العلّامة جمال الحقّ والدين حسن بن مطهر الحلّي ـ قدّس الله روحه ـ. (ص ١٩/ ج ١).

إنّ الّذين جاؤوا بعد العلّامة رحمه الله سلكوا مسلكه ورضوا بما عنده، بل فرّعوا تلك الأُصول الّتي بناها وجعلوها محوراً للتدريس والتنقيب لمعرفة أدلّة الأحكام، ذلك لتعسّر الوصول إليها من غير الأُصول ولبعدهم عن زمنآلالرسول صلى الله عليه وآله وعدمالوصول إلى ما عند متقدّمي علمائنا الفحول، أو عدم الاكتفاء بما عندهم طلباً للمأمول، كما صرّح به غير واحد منهم وسرى الكلّ في القول، إلّا من ارتأى برأي السلف الصالح وقف على طرف الساحل مكتفياً بما جاء عن أهل العقد والحلّ عليهم السلام وبعض لم يكتف بالوقوف مكتوف الأيدي وإنّما قصد الأمواج من هذا العلم السائل وبقى في صراع

عنيف يريد إلقاء الحجّة وما عنده من دليل، فمضى كذلك من غير وصول إلى سبيل.

إنّ المترجم اختار الصنف الأخير، ألا وهو رفع العظماء وتولّى النقاش وطرح المعارضات ...

إنّ الاختلاف الموجود إذا حمل على عاتق الفقاهة فإنّ لكلّ فقيه رأيه ودليله، ...أمّا إذا كان تقليداً للآخرين فلا يعتدّ بقوله، لأنّه لا يعدّ من عداد العلماء ولا من صفوف الفقهاء...

إنّ الفرقة الناجية الاثنى عشريّة تحدّد مرحلة من له أهليّة الإفتاء: بأن لا يقلّد فقيهاً مثله فضلاً عن غيره، وإنّما يتّبع الدليل الّذي عند الفقيه .. بدليل أنّه يخالفه في مسائل لم يقتنع بدليله وإنّما بدليل آخر ..

وقولهﷺ: «من أصغى لناطق فقد عبده» إن كان الناطق ينطق عن الله فقد عبد الله، وإن كان ينطق عن الشيطان فقد عبده.

وليس خفيّ عليك ـ أيّها المتأمّل ـ أنّ الدلالة في الرواية صريحة بالنظر في الدليل... والروايات كثيرة في هذا المقام لا يسعنا تفصيلها لضيق المقال. الحاصل من ذلك: أنّ الفقيه لا يكون في جميع مقالاته ناطقاً عن الله على الإطلاق... بل يكون كذلك إذا رجع لأهل العصمةﷺ في جميع ما جاء به، فلا يتصوّر في حقّ غيرهمﷺ العصمة لكي يسلم بجميع ما جاء عنه...

إنّ السبب الداعي لاتّباع المتأخّرين للعلّامةﷺ هو تلمذتهم على يده أو على يد من وافقه في رأيه، أو لأسباب قد ذكرها العلّامة المجلسي في كتابه «روضةالمتّقين» بعد الإشارة لتقسيمهم الأحاديث وعدم اعتبار صحّة جميع ما في «الفقيه» قائلاً:

والّذي بعث المتأخّرين ـ نوّر الله مرقدهم ـ على العدول عن متعارف القدماء ووضع ذلك الإصطلاح الجديد هو: أنّه لمّا طالت الأزمنة بينهم وبين الصدر السالف وآل الحال إلى اندراس بعض كتب الأُصول المعتمدة لتسلّط حكّام الجور والضلال والخوف من إظهارها واستنساخها، وانضمّ إلى ذلك اجتماع ما وصل إليهم من كتب الأُصول فيالأُصول المشهورة في هذا الزمان والتبست الأحاديث المأخوذة من

كتب الأُصول المعتمدة بالمأخوذة من غير المعتمدة واشتبهت المتكرّرة في كتب الأُصول بغير المتكرّرة وخفى عنهم ـ قدّس سرّهم ـ كثير من تلك الأُمور الّتي كانت سبب وثوق القدماء بكثير من الأحاديث ولم يمكنهم الجري على أثرهم في تمييز ما يعتمد عليه ممّا لا يركن إليه. انتهى كلامه ـ أعلى الله مقامه ـ.

ثانياً: سبب تأليفه لهذا الكتاب:

إنّ الأسباب الّتي أدّت إلى تأليف هذا الكتاب كثيرة قد تقدّم بعضها، وهنا نذكر بعضها عن لسان المصنّف في كتابه الموسوم بـ«دانشنامه شاهى» ما هذا نصّه:

تا آنكه نوبت بأعلم علماء المتأخّرين در علم حديث ورجال وأورعهم، أُستاذ الكلّ في الكلّ ميرزا محمّد استرابادي ـ نوّر الله مرقده الشريف ـ رسيده پس ايشان بعد از آنكه جميع أحاديث را بفقير تعليم كردند اشاره كردند كه: «احياء طريقه أخباريّين بكن، وشبهاتى كه معارضه با آن طريق دارد رفع آن شبهات بكن، چرا كه اين معنى در خاطر ميگذشت، لكن ربّ العزّة تقدير كرده بود كه اين معنى بر قلم تو جارى شود» پس فقير بعد از آنكه جميع علوم متعارفه را از اعظم علماء آن فنون أخذ كرده بودم، چندين سال در مدينه منوّره سر بگريبان فكر فرو ميبردم، وتضرّع بدرگاه ربّ العزّة من كردم، وتوسّل بأرواح أهل عصمت عليهم السلام مى جستم، ومجددا نظر بأحاديث وكتب عامّه وكتب خاصّه مى كردم، آزروى كمال تعمّق وتأمّل، تا آنكه بتوفيق ربّ العزة وبركات سيّد المرسلين وأئمّة طاهرين ـ صلوات الله عليه وعليهم أجمعين ـ باشاره لازم الاطاعه امتثال نمودم، وبتأليف: «فوائد المدنيّة» موفّق شده، بمطالعه شريف ايشان مشرّف شد، پس تحسين اين تأليف كردند، وثناء بر مؤلّفش گفتند رحمه الله.

حاصل ما تقدّم:

إلى أن وصل بنا المطاف إلى أعلم العلماء المتأخّرين في علم الحديث والرجال وأورعهم أُستاذ الكلّ في الكلّ ميرزا محمّدعلي استرابادي ـ نوّر الله مرقده الشريف ـ وبعد أن قرأت عنده علم الحديث أشار إليَّ قائلاً: «أحي طريقة الأخباريّين وارفع

الشبهات المعارضة لها، لأنّ هذا المعنى كان يدور في خاطري، ولكنّ الله قدّر أن يكون على يدك» وبعد أن أخذت العلوم المتعارفة من أعظم علمائها، وكنت في المدينة المنوّرة أعوام على هذا الحال، وبعد تضرّعي لوجه الله وتوسّلي بأرواح أهل العصمة عليهم السلام وجدّدت النظر في الأحاديث وكتب العامّة وكتب الخاصّة بنظرة دقيقة متعمّقة متأمّلة حتّى وفّقني الله ـ عزّ وجلّ ـ ببركات سيّد المرسلين والأئمّة الطاهرين ـ صلوات الله عليه وعليهم أجمعين ـ فأجبته مؤتمراً طائعاً فألّفت «الفوائد المدنيّة» ولمّا عرضته عليه أجابني مستحسناً لما جاء فيه وأثنى عليّ بالجميل رحمه الله.

ثالثاً: كتابنا والآراء:

إنّ في هذا الكتاب خزائن ما كان عند المعاصرين له والمتقدّمين عليه، فإنّه يبحث فيه حول الفرق بين الأخباريّين السالفين والأُصوليّين المجتهدين، إنّه مصدر لمن طلب الحقّ عن رسالة الأئمّة المهتدين عليهم السلام وعن لسان المعصومين عليهم السلام لذا فقد اعتمد كثير من الأخباريّين وبعض من الأُصوليّين على ما أودعه في هذا اللؤلؤ الثمين، كصاحب «منية الممارسين في أجوبة الشيخ ياسين» فإنّه أرجع الفضل كلّه للمولى محمّد أمين في إحياء هذه الطريقة ونقل عنه الكثير في كتابه المشار إليه. والشيخ يوسف البحراني العصفوري رحمه الله قد اعتمد على كثير من مقالات «المولى» في «الدرر النجفيّة» و «الحدائق» و «أجوبة مسائل بعض الأعلام» إلّا أنّه قد خالفه في بعض لا مجال لإطالة هذا المطلب، فإنّ حاصله: أنّ الشيخ البحراني قد فهم من كلام المولى في «الفوائد المدنيّة» التشنيع والطعن على من خالفه الأوائل أو ارتأى برأي غير سديد، وأشار انّ هذا لا يوجب التشنيع بل بمجرّد الردّ والإنكار يكون كافياً لإلقاء الحجّة، كما أنّ الشيخ في صدده ...

ومن المعتمدين على هذا الكتاب صاحب الكفاية في الأُصول وصاحب الرسائل في كثير من كتبه الّتي تتعلّق بهذا المفاد.

ونقول: إنّ جميع من أراد التحقيق في طريقة الأخباريّين يعتمد على «العماد الممدّد والمولى المؤيّد» فإن كان أخباريّاً فلفضله عليهم جميعاً، وإن كان خصماً لهم

فلأنّه يدّعي أنّ «المولى» هو المؤسّس لهذه الطريقة الحقّة، وقد تقدّم الحرّ العاملي﵀ بالجواب عنه ... إنّ القائل لهذه المقالة الفاسدة طبعاً وعقلاً وشرعاً يريد إخراجهم من الدين الحنيف ... بل هي دعوى كلّ مشوّش وملاعب بالألفاظ والمعاني.

ومنهم من يقول بأنّ المولى قد أخذ آراءه من الفلاسفة الأوروبيّين الحسّيّين، خصوصاً في هذا العصر الّذي كثرت فيه الافتراءات على أمثال هذه الشخصيّة.

فنقول:

أوّلاً: كيف يقدر على إثبات هذه الدعوى؟ والحال أنّ المعاصرين لم يدركوا ذلك حتّى الّذين أتوا بعده، فكيف وصل إلى من في هذا الزمان توجيه المقالة أنّ ما في التراجم كلّه من العلماء واحد بعد واحد إلى أن يصل إلى من يدوّن في ذلك المقام فيكتب ما وصل إليه!.

إنّ أصل الدعوى لا لها سبق حتّى يرويها واحد إلى واحد! فعرف أنّه افتراء!.

ثانياً: إن كان قد أخذ واتّبع الفلاسفة المعنيّين فما ربط ذلك بالفقه والأُصول؟ فخرج تهافت ما ادّعاه.

ثالثاً: انّ المولى اختار مسلك المتقدّمين في قوله: الصواب عندي مذهب قدمائنا الأخباريّين وطريقتهم.

ويلزم من هذا القول أنّ المتقدّمين أيضاً أخذوا عن الفلاسفة المعنيّين. فبان ما غفل عنه!.

رابعاً: أساتيذه الكرام

إنّ أوّل من له الفضل عليه وهو «الميرزا محمّد عليّ الإسترابادي» صاحب كتب «الرجال» الثلاثة، كان مدرّسه في آخر دراسته كما يشير إلى ذلك ما تقدّم.

ثمّ السيّد السند محمّد بن الحسن العاملي صاحب «المدارك» درس عنده في المشهد الغروي المقدّس، وكان معجباً بالمولى كثيراً حتّى أنّه وصفه بالفضل والنبل في إجازته له، ذكر ذلك صاحب «روضات الجنّات».

ثمّ الشيخ حسن صاحب «المعالم» درس عنده، يشهد بذلك الإجازة الّتي

أجازه إليها.

والسيّد محمّد بن عليّ بن أبي الحسن الموسوي العاملي.

والسيّد تقي الدين محمّد النسّابة، درّسه في أوائل دراسته، وذكروا أنّه قرأ عليه شرح العضدي، وكانت مدّة حضور درسه أربع سنين.

خامساً: مصنّفاته

١ ـ الفوائد المدنيّة: هذا الكتاب.

٢ ـ الفوائد المكّيّة: ذكره صاحب «البحار».

٣ ـ شرح أُصول الكافي: ذكره صاحب «اللؤلؤة».

٤ ـ شرح التهذيب: ذكره في «أمل الآمل».

٥ ـ شرح الاستبصار: ذكره الحرّ، وقال: أنّه يوجد عندي.

٦ ـ فوائد دقائق العلوم العربيّة وحقائقها الخفيّة: ذكره المصنّف في هذا الكتاب.

٧ ـ رسالة في البداء: يوجد عند صاحب «أمل الآمل».

٨ ـ أجوبة مسائل شيخنا الشيخ حسين الضهيري العاملي: نقله عنه الكثير.

٩ ـ رسالة في طهارة الخمر ونجاستها: ذكره في «أمل الآمل».

١٠ ـ حاشية على المدارك: يوجد عند صاحب «اللؤلؤة».

١١ ـ حواشي الشرح الجديد على التجريد: ذكره في هذا الكتاب.

١٢ ـ رسالة في الردّ على صاحب «الأسفار» ذكرها في أواخر هذا الكتاب.

١٣ ـ رسالة بالفارسيّة قد سمّاها بـ «دانشنامه شاهي».

سادساً: وفاته

توفّي في مكّة المكرّمة ودفن فيها في السنة الثالثة والثلاثين بعد الألف. وقيل كما ينقل صاحب «أمل الآمل»: إنّه توفّي في سنة ستّ وثلاثين بعد الألف، وكان مصدره كتاب «سلافة العصر» في (ص ٤٩٩). وأكثر كتب التراجم تنقل الأوّل.

قدّس الله روحه، ونوّر مضجعه، وجعل له أنيس في ضريحه، وأسكنه فسيح جنّته.

ختاماً:

بعد طرحنا لما في الجوف من مقال وألممنا ما في القول من مجال ليثبت كلّ من كان في شكّ من أمره وليكن على بصيرة من دينه، وإذا خفي على الناقد ماتقدّم فلا يخفى عليه إذا تأمّل في عبارات هذا الكتاب ...

نسأل‌الله أن يهدينا للّتي هي‌أقوم ويبشّرالصالحين، إنّه نعم‌المولى ونعم الوكيل ...

أبو أحمد بن أحمد بن خلف بن أحمد
آل عصفور البحراني

فهرس المحتوى

مقدّمة التحقيق ٣

ترجمة صاحب الفوائدﷺ بقلم سماحة الحجّة آل عصفور البحراني ٥

نبذة من حياة السيّد نورالدين العاملي‌ﷺ صاحب الشواهد المكّية ١٦

نماذج من النسخ ٢٠

الباعث على تأليف الكتاب ٢٧

ذكر ما يحتوى عليه الكتاب إجمالاً ٣٠

المقدّمة:

ما ذكره بعض الأعلام الإماميّة حول الاجتهاد ومستند الأحكام:

العلّامة الحلّي ٤١

السيّد جمال الدين الاسترابادي ٤٩

صاحب المعالم ٥٠

المحقّق الحلّي ٥٣

صاحب المدارك ٥٩

تحسين الميرزا محمّد الاسترابادي لطريقة المؤلّف ٥٩

ما ذكره بعض الأعلام العامّة حول الاجتهاد وأُصول الفقه:

القاضي عضدالدين ٦١

العلّامة التفتازاني ٦٤
الآمدي ٦٦
بدرالدين الزركشي ٦٨
أبوالعبّاس المقريزي ٦٩
فائدة ـ في أنّ لله تعالى في كلّ واقعة حكماً معيّناً ٧٥
فائدة ـ في بيان مباني العامّة فيما ذكروه من القواعد الأُصوليّة ٧٥
غفلة جماعة من متأخّري أصحابنا عن ابتناء قواعد العامّة على ما لا نقول به ٧٦
ما أفاده السيّد ابن طاووس﵀ في بعض رسائله ٧٩
فائدة ـ عند قدماء الأصحاب: لا مدرك للأحكام إلّا أحاديث العترة الطاهرة ٩١
ذكر مواضع من كلام الشيخ الطوسي﵀ يوافق مسلك القدماء ٩٣
فائدة ـ في بيان انقسام الإماميّة إلى الأخباريّين والأُصوليّين ٩٧
فائدة ـ بيان ما أحوج العامّة إلى فتح بابي الاجتهاد والإجماع ٩٨
فائدة ـ كلّ ما تحتاج إليه الأُمّة إلى يوم القيامة عليه دلالة قطعيّة ١٠٤
فائدة ـ كفاية اليقين العادي في بابي الأُصول والفروع ١٠٥
فائدة ـ جواز الاعتقاد على خبر الثقة ١٠٦
ذكر رؤيا التي رآها المولّف ﵀ في مكّة المعظّمة ١٠٨
معنى الصحيح عند القدماء مغاير لما اصطلح عليه المتأخّرون ١٠٩
فائدة ـ ذكر مواضع من قدح الصدوق﵀ في بعض أحاديث الكافي ١١٤
فائدة ـ ما أفاده صاحب المنتقى من تفاوت نظر السلف في الحديث مع الخلف ١١٧
تحقيق له﵀ في المعالم حول الكتب الأربعة ١١٩
فائدة ـ ما ذكره الشيخ البهائي﵀ حولَ تنويع الحديث ١٢٠
تحقيق من المؤلّف﵀ في أنّ الاصطلاحات في تقسيم الخبر إنّما تناسب مسلك العامّة ١٢٢

ما ذكره الشهيد الثاني والشيخ البهائي حولَ الأُصول الأربعمائة والكتب الأربعة ١٢٩
كانت لقدمائنا أُصول أُخرى غير الأربعمائة ١٣١
فائدة ـ ما ذكره صاحب المعالم﵀ حول العمل بخبر الواحد ١٣٢
نقد دعاوي العلّامة الحلّي﵀ ١٣٦
نقل طرف من الأحاديث الناطقة بفضل الكتابة والتمسّك بالكُتب ١٣٧
بقاء الأُصول المجمع على صحّة ما فيها إلى زمن المشايخ الثلاثة ١٣٩
ما ذكره شيخ الطائفة﵁ في أوائل الاستبصار من القرائن الموجبة للعلم بصحّة الخبر ١٤١
ما أفاده صاحب المعالم والمنتقى﵀ ١٤٤
القول المختار في العمل بالأخبار ١٤٥
ما ذكره الشيخ البهائي﵀ من أنّ المعتبر حال الراوي وقت الأداء ١٤٧
ذكر كلام الشيخ في العدّة حولَ العمل بخبر الواحد ١٤٩
ما ذكره المحقّق الحلّي﵀ في أُصوله حولَ الأخبار ١٦٦
ما ذكره المحقّق الحلّي﵀ في أوائل المعتبر في حقّ الصادق والجواد﵉ ١٦٨
ما قاله ابن إدريس في آخر السرائر حولَ ما استطرفه ١٧٠
تصريح أصحاب الكتب الواصلية إلينا بأنّها مأخوذة من الأُصول ١٧٢
تصريح المحقّق الحلّي بأنّ كتابي فضل بن شاذان ويونس بن عبدالرحمن كانا موجودين عنده ١٧٢
أوّل من قسّم أحاديث أُصول أصحابنا، وبيان السبب في ذلك ١٧٣
فائدة ـ في أنّه كان عند أصحاب الأئمّة﵈ كتب وأُصول كانت مرجعهم في عقائدهم وأعمالهم ١٧٤
ذكر قرائن موجبة للعلم العادّيّ بورود الأحاديث عنهم﵈ ١٧٦
فائدة ـ في دفع احتمال السهو ١٧٨

الفصل الأوّل:

في إبطال التمسُّك بالاستنباطات الظنّيّة في نفس أحكامه تعالى

فيه وجوه:

١ ـ عدم ظهور دليل قطعيّ على جواز الاعتماد على الظنّ في أحكامه تعالى ١٨٠
٢ ـ الآيات الناهية عن الاعتماد على الظنّ ١٨٥
٣ ـ جريان ما استدلّت به الإماميّة على وجوب عصمة الإمام في اتّباع ظنّ المجتهد ١٨٦
٤ ـ عدم صلاحيّة ما ليست مداركه منضبطة أن يُجعل مناطاً لأحكامه تعالى ١٨٧
٥ ـ المسلك الّذي يختلف باختلاف الأذهان والأحوال والأشخاص لا يصلح أن يكون مناط أحكامٍ مشتركة بين الأُمّة إلى يوم القيامة ١٩٠
٦ ـ الشريعة السهلة السمحة كيف تكون مبنيّة على استنباطات صعبة مضطربة؟ ١٩٠
٧ ـ ابتناء أحكامه تعالى على الاستنباطات الظنّيّة مستلزم لمفاسد كثيرة ١٩٠
٨ ـ الملكة المخصوصة الّتي اعتبروها في المجتهد وبذل الوسع منه في تحصيل الظنّ أمران مخفيّان غير منضبطين ١٩١
٩ ـ الظنّ من الشبهات، ووجوب التوقّف عند الشبهات ثابت بالروايات ١٩٢
١٠ ـ الخطب والوصايا المنقولة عن أمير المؤمنين وأولاده الطاهرين عليهم السلام في مردوديّة كلّ طريق يؤدّي إلى الاختلاف ١٩٢
الكافر جاء بخمسة معان في كتاب الله تعالى ١٩٥
ذكر عبارات من خطب عليّ عليه السلام صريحة في أنّ ما عدا اليقين شبهة ١٩٧
ذكر روايات من الفقيه والكافي ٢٠٢
مقتضى تلك الأحاديث أنّ كلّ فتوى لم تكن مطابقة للواقع والجزم بها غير مرضيّة ٢٠٦
ذكر أحاديث من كتاب المحاسن للبرقي ٢٠٧

حديث من بصائر الدرجات ٢١٠
نقل روايات من الكافي وغيره ٢١١
نقل موضع الحاجة من رسالة الإمام الصادق عليه السلام إلى أصحابه ٢٢٤
ما يستفاد من الرسالة الشريفة ٢٢٥
ذكر بعض الأخبار الواردة في المقام ٢٢٦
تعجّب المؤلّف عن الشهيد رحمه الله حيث ذكر في الذكرى: أنّ أصالة البراءة تفيد القطع واليقين ٢٣٠
نقل روايات من الكافي وغيره حول اختلاف الحديث ٢٣٠
تواتر الأخبار عن الأئمّة الأطهار عليهم السلام بأنّ المشرك قسمان: مشرك في العبادة، ومشرك في الطاعة ٢٣٨
صراحة الأحاديث في انحصار الناس في ثلاثة: أصحاب العصمة عليهم السلام، الآخذين منهم، والثالث مردود ٢٣٩
انحصار طريق العلم بنظريّات الدين في الرواية عنهم عليهم السلام ٢٤١
صراحة حديث من الكافي بجواز اعتماد الرعيّة على قول إمامه في العقائد أيضاً ٢٤٢
ذكر أحاديث صريحة في إثبات نظريّة المؤلّف ٢٤٣
إبطال قاعدة «عدم جواز تأخير البيان عن وقت الحاجة» ٢٤٤
نقل روايات أُخرى ناطقة بما يكون المؤلّف بصدده ٢٤٦
١١ ـ (من وجوه إبطال التمسّك بالاستنباطات الظنّية) لزوم محذور: إمّا القول بأنّ مظنونات المجتهدين ليست من شريعة محمّد صلى الله عليه وآله وإمّا القول بأنّ حلاله وحرامه لا يستمرّان إلى يوم القيامة ٢٤٩
١٢ ـ تصريحهم بأنّ محلّ الاجتهاد ليس من ضروريّات الدين ينافي ما أثبتناه من أنّ لله تعالى في كلّ واقعة حكماً معيّناً ٢٤٩

فائدة ـ إبطال ثقة الإسلام الكليني﵀ التقليدَ في بابٍ من الكافي وإبطاله الرأي في باب آخر ٢٥١
فائدة ـ في تحقيق ضروريّ الدين وضروريّ المذهب، وأنّ الضروريّ هنا ليس بالمعنى المصطلح عند المنطقيّين ٢٥٢
فائدة ـ صيرورة كثير من ضروريات الدين في الصدر الأوّل نظريّةً بعدُ ٢٥٣
الفصل الثاني:
في بيان انحصار ما ليس من ضروريّات الدين في السماع عن الصادقين﵈: أدلّة الانحصار ٢٥٤
العلوم النظريّة قسمان: قسم ينتهي إلى مادّة هي قريبة من الإحساس، وقسم ينتهي إلى مادّة هي بعيدة عن الإحساس ٢٥٦
نتيجة البحث ٢٥٩
فائدة شريفة نافعة ـ لا عاصم عن الخطأ في النظريّات الّتي مبادؤها بعيدة الإحساس إلّا التمسّك بأصحاب العصمة﵈
الفصل الثالث:
في إثبات تعذّر المجتهد المطلق ٢٦١
الفصل الرابع:
في إبطال انقسام المكلّف إلى المجتهد والمقلّد ٢٦٣
الفصل الخامس:
في بيان أنّ في كثير من المواضع يحصل الظنّ على مذهب العامّة دون الخاصّة ٢٦٤
الفصل السادس:
في سدّ الأبواب الّتي فتحتها العامّة للاستنباطات الظنّيّة الاستحسانيّة:
التمسّك بالإجماع ٢٦٥

القياس ٢٦٩
استنباط الأحكام النظريّة من ظواهر كتاب الله تعالى ٢٦٩
استنباط الأحكام النظريّة من السنّة النبويّة ٢٧١
شرع من قبلَنا ٢٧٢
التمسّك بالملازمات المختلف فيها ٢٧٢
التمسّك بالترجيحات الاستحسانيّة الظنّيّة ٢٧٢
تخيير المجتهد عند تعادل الأدلّة في نظره ٢٧٥
التمسّك بالبراءة الأصليّة في نفي حكم شرعيّ ٢٧٦
التمسّك باستصحاب حكم شرعيّ ٢٨٤
(للاستصحاب صورتين معتبرتين باتّفاق الأُمّة) ٢٨٨
التمسّك باستصحاب نفي حكم شرعيّ ٢٨٩
الأمثلة الموعودة للصورة الثانية من صورتي الاستصحاب المعتبرتين ٢٩٠
ذكر بعض الأغلاط الّتي وقعت من جمع من متأخّري أصحابنا ٢٩٥
فائدة ـ ما اشتهر بين المتأخّرين من أصحابنا: من أنّ «قول الميّت كالميّت»
لا يأتي على مذهب الأخباريّين ٢٩٩
الفصل السابع:
في بيان من يجب رجوع الناس إليه في القضاء والإفتاء:
ذكر الأحاديث الواردة في المقام ٣٠١
من جملة غفلات المتأخّرين من أصحابنا ـ قدّس الله أرواحهم ـ أنّهم زعموا
أنّ المراد من تلك الأحاديث المجتهدون ٣٠٥
الفصل الثامن:
في جواب الأسئلة المتوجّهة إلى نظريّات المؤلّف﵀:
١ ـ إذا ما جوّزتم الاجتهاد، فما معنى قوله﵇: «علينا إلقاء الأُصول إليكم،
وعليكم التفريع»؟ وحديث آخر بمعناه؟ ٣١٢

فائدة شريفة، وهي أنّ الأنظار العقليّة قسمان ٣١٣
٢ ـ لا مفرّ للأخباريّين عن العمل بالظنّ في مورد احتمال التقيّة والخبر الظنّي الدلالة ٣١٤
٣ ـ ما جوابكم عن الوجوه الّتي ذكرها المحقّق الحلّي في أُصوله في وضع الإثم عن المجتهد إذا أخطأ؟ ٣١٨
٤ ـ كيف عمل الأخباريّين في فعل وجوديّ يحتمل أن يكون حراماً؟ ٣٢٥
٥ ـ كيف عملكم ـ مشعر الأخباريّين ـ في حديث ضعيف يدلّ على وجوب فعل وجوديّ؟ ٣٣٢
٦ ـ كيف عملكم في حديث صحيح يحتمل الوجوب والحرمة، كأمرٍ يحتمل التهديد؟ ٣٣٣
٧ ـ كيف عملكم في حديث صحيح يحتمل الحرمة والكراهة؟ ٣٣٤
٨ ـ كيف عملكم في حديث صحيح يحتمل الوجوب والندب؟ ٣٣٤
فائدتان:
الف ـ كلّ ما ليس بيقينيٍّ حتّى الظنّي شبهة
ب ـ غير القاطع ـ وإن كان ظانّاً ـ جاهل ٣٣٥
٩ ـ كيف عملكم في الظواهر القرآنيّة؟ ٣٣٦
١٠ ـ إذا علمنا اشتغالَ الذمّة بعبادة وتحيّرنا في وجه الخلاص منها؟ ٣٣٨
١١ ـ إذا كانت الحيرة في متعلّقات الأحكام؟ ٣٤٠
١٢ ـ هل يجب الفحص عن بلوغ المال حدَّ النصاب وبلوغه قدر الاستطاعة، كما يجب في مسألة الهلال؟ ٣٤٣
١٣ ـ إذا بلغنا حديث ضعيف صريح في وجوب عمل، وبلغنا حديث صريح في مطلوبيّة فعل، هل حكمهما في جواز الترك سواء؟ ٣٤٥
من غرائب المتأخّرين حمل ما يحتمل الوجوب والاستحباب على الندب، وحمل ما يحتمل الكراهة والحرمة على المكروه ٣٤٦

١٤ ـ إذا اغتسل غسل يوم الجمعة ولم يكن على وضوء ثمّ شكّ في كون الوضوء بعد الغسل بدعة؟ ٣٤٧
١٥ ـ ماء وردت عليه نجاسة وشككنا في بلوغه كرّاً... ٣٤٩
فائدة ـ تختلف طريقة الاحتياط في أحكام الله تعالى بحسب قلّه البضاعة في علم الحديث وكثرتها
١٦ ـ كيف يعمل من شكّ في حرمة عبادة ووجوبها عليه؟ ٣٥٠
١٧ ـ ما قولكم في حيوان خرج من البحر، لم نعلم حكمَ الله فيه؟ ٣٥١
فائدة ـ الشيء الّذي يجب علينا الاجتناب عنه لشبهة، إذا لم يجتنب عنه غيرنا لا يجوز نهيه ٣٥٢
١٦ ـ كيف يعمل من شكّ في حرمة عبادة ووجوبها عليه؟ ٣٥٠
١٧ ـ ما قولكم في حيوان خرج من البحر، لم نعلم حكمَ الله فيه؟ ٣٥١
فائدة ـ الشيء الّذي يجب علينا الاجتناب عنه لشبهة، إذا لم يجتنب عنه غيرنا لا يجوز نهيه ٣٥٢
١٨ ـ سؤال عمّا أفاده المحقّق الأردبيلي في آيات أحكامه حول تفسير القرآن بالرأي ٣٥٢
١٩ ـ المتأخّرون القائلون بفتح أبواب الاجتهاد تحيّروا في كثير من المسائل، فكيف بهم إذا انسدّت عليهم تلك الأبواب وما بقي إلّا باب واحد؟ ٣٥٧
٢٠ ـ قد يطرح الشيخ الطوسي بعض الروايات المأخوذة من الأُصول ـ بحسب القرائن ـ معلّلاً بأنّه ضعيف؟ ٣٥٩
٢١ ـ استبعاد نسبة الغفلة إلى العلّامة ومن جاء بعده ووافقه من الأعلام ٣٦١
ذكر بعض أغلاط العلّامة ﷺ ٣٦٣
من جملة أغلاط الفاضل الشيخ عليّ ﷺ ٣٦٤
من أغلاط جمع من أهل الاجتهاد ٣٦٦
من جملة إسراعهم ٣٦٨

الفصل التاسع:
في تصحيح أحاديث كُتُبنا بوجوه:
الوجه الأوّل والثاني ٣٧١
الوجه الثالث ٣٧٢
الوجه الرابع والخامس ٣٧٣
الوجه السادس والسابع والثامن ٣٧٥
الوجه التاسع والعاشر والحادي عشر ٣٧٦
الوجه الثاني عشر ٣٧٧
دفع احتمال السهو ٣٧٧
القاعدة الشريفة الّتي وضعوهاﷺ للخلاص من الحيرة في باب الأحاديث المتعارضة ٣٧٩
ذكر الروايات الواردة في الباب ٣٧٩
هنا فوائد:
١ ـ باب الفتوى أهمّ وأضيق من باب الشهادة في قضيّة جزئيّة ٣٨٨
٢ ـ لا بدّ في الفتوى من أحد القطعين: إمّا بحكم الله الواقعي، وإمّا بوروده عن أصحاب العصمةﷺ ٣٨٩
٣ ـ من جملة نعماء الله تعالى على هذه الطائفة تجويز العمل لهم بكلّ ماورد عنهمﷺ ولوكان من باب التقيّة ٣٩٠
٤ ـ إذا لم نطّلع على أحد الوجوه المرجّحة في تعارض الروايات... ٣٩٠
٥ ـ توثيق الشهيد الثاني مقبولة عمر بن حنظلة، واعتراض ولده (الشيخ حسن) عليه ٣٩١
التبرّك بذكر بعض النصائح المذكورة في أوائل كتاب المعتبر ٣٩٣
الفصل العاشر:
في بيان الاصطلاحات الّتي تعمّ به البلوى:

معنى نفس الأمر ٣٩٥
معنى الحكم الشرعيّ ٣٩٦
معاني الأصل ٤٠٢
الفصل الحادي عشر:
في بيان أغلاط المعتزلة والأشاعرة ومن وافقهم في تعيين أوّل الواجبات:
نقل طرفٍ من كلام القوم ٤٠٥
تواتر الأخبار عن أهل البيت ﷺ بأنّ معرفة الله وأنّه لابدّ من معلّم من جهته تعالى تحصل بإلهام فطريّ إلهيّ ٤٠٧
طريق التعريف والبيان من جهته تعالى ٤٠٨
نقل ما في شرح القصيدة لابن حجر المكّي ٤٠٩
ذكر طرف من الأخبار ٤١٢
أنواع تأثيراته تعالى المستفادة من الأحاديث ٤٢١
ذكر طرف من الأخبار الدالّة على أنّ المعرفة من صنع الله تعالى ٤٢٣
أخبار الفطرة ٤٣٦
الأخبار الواردة في الأطفال ٤٣٩
أحاديث الطينة ٤٤٤
فوائد تستفاد من الأحاديث المذكورة ٤٤٥
إشكال على القول بأنّ التصديقات فائضة من الله تعالى على النفوس، والجواب عنه ٤٤٧
دفع ما يتوهّم من أنّ ظاهر بعض الآيات والروايات مع الأشاعرة القائلين بأنّ الكفر والإيمان والطاعة والمعصية من خلق الله تعالى ٤٤٨
انقسام غير السعيد إلى قسمين وانقسام الأمّة إلى ثلاثة ٤٤٩
تحقيق معنى الناصبيّ ٤٥١
معنى الفترة عندنا ٤٥٢
كلام الأُصوليّين في الحظر والإباحة ٤٥٣

تحقيق المقام بما يستفاد من الآيات الكريمة والأحاديث الشريفة ٤٦٥
البحث عن الحظر والإباحة ممّا لا طائل تحته ٤٦٦
فائدة ـ في أنّ التكاليف تدريجيّة مترتّبة ٤٦٩
الفصل الثاني عشر:
ذكر طرفٍ من أغلاط الفلاسفة وحكماء الإسلام في علومهم:
من تلك الجملة: إنّه لابدّ من تخلّل السكون بين كلّ حركتين مختلفتين ٤٧١
من تلك الجملة: كلّ ما يستلزم محالاً ذاتيّاً فهو أيضاً محال ذاتيّة ٤٧٢
من جملة تحيّراتهم: شبهة احتمال وجود الممكن بأولويّة ذاتيّة ٤٧٣
من جملة تحيّراتهم: تجويز الأشاعرة أن يرجّح الفاعل الإرادي أحد طرفي المعلول على الآخر لا لعلّه غائيّة ٤٧٤
من جملة أغلاطهم: زعمهم أنّه على مذهب الأشاعرة يتّجه القول بالوجوب السابق ٤٧٥
من تلك الجملة: تقسيم علماء الإسلام الكافر إلى أقسام ٤٧٥
من تلك الجملة: تقسيمهم الاعتقاد الجازم إلى مطابق الواقع وغير مطابق له ٤٧٦
كلام الشيخ البهائيﷺ حول تزكية الراوي بالعدل الواحد ٤٧٨
نقد ما أفاده الشيخ البهائيﷺ ٤٨٢
ما أفاده الشيخ البهائي حول تقديم الجرح على التعديل ٤٩٤
توضيح المقام وتحقيق المرام ٤٩٥
فائدة ـ يستفاد من الأحاديث أنّه لابدّ في ثبوت الجرح في الشريعة من عدلين، وكذا التعديل ٤٩٧
فائدة ـ تعريض على العلّامة ومن تبعهﷺ ٤٩٧
فائدة ـ تعريض على الشيخ البهائيﷺ ٤٩٨
عود إلى ذكر طرفٍ من أغلاط الفلاسفة وحكماء الإسلام ٤٩٩
تحقيق في ربط الحادث بالقديم ٥٠٨

خاتمة:
في ذكر القواعد الأُصوليّة المذكورة في أوائل كتب جمع من قدمائنا الأخباريّين:
ما ذكره عليّ بن إبراهيم في أوّل تفسيره ٥١٦
ما ذكره ثقة الإسلام الكليني في أوّل الكافي ٥٢٠
فوائد لابدّ من التنبيه عليها ٥٢٤
ما ذكره الشيخ الثقة البرقي في أوّل كتاب المحاسن ٥٢٦
ما ذكره الشيخ الصدوق في أوّل كتاب من لا يحضره الفقيه ٥٢٧
فائدة ـ التأكيد على ورود ما في الكتب الأربعة عن أصحاب العصمة عليهم السلام ٥٢٩
فائدة ـ ذكر طرف من الأحاديث الواردة في فضل العجم ٥٣١
قصّة حسنة ٥٣٤
فائدة ـ ذكر منامات في تأييد تأليف هذا الكتاب ٥٣٥
فائدتان شريفتان:
١ ـ ما قاله ابن العربي في حقّ المهديّ عليه السلام ٥٣٧
٢ ـ نقل مقالة من رسائل إخوان الصفاء ٥٣٩
تحسين المقالة ٥٤٣

فهرس محتوى
المسائل الظهيريّة

كلمة موجزة لصاحب الوسائل في ترجمة صاحب المسائل﵀ ٥٤٦
ثناء صاحب المسائل على صاحب الفوائد﵀ ٥٤٧

المسائل:
١ ـ هل يكفي في العقائد الدينيّة العلم الإجمالي؟ ٥٥١
٢ ـ ما وجه اختلاف أصحابنا الإماميّة في المسائل الشرعية؟ ٥٥٤
٣ ـ ما تقولون في الإجماعات الّتي ادّعاها علم الهدى في مسائل عديدة؟ ٥٥٥
٤ ـ صلاة الجمعة في زمن الغيبة؟ ٥٥٦
٥ ـ تقصير المسافر في أربعة فراسخ؟ ٥٥٨
٦ ـ الحبوة الّتي انفردت بها الإماميّة؟ ٥٦١
٧ ـ حرمان الزوجة من بعض تركة زوجها؟ ٥٦٢
٨ ـ إذا أحدث المجنب في أثناء غسل الجنابة حدثاً أصغراً ٥٦٣
٩ ـ غسل الإحرام أواجب أم ندب؟ ٥٦٣
١٠ ـ هل يكتفى في مستحقّ الزكاة وإمام الجماعة بظاهر الإيمان، أم يشترط العدالة؟ ٥٦٣

١١ ـ التراب المشويّ من التربة الحسينيّة هل يخرج عن أصناف الأرض؟ ٥٦٥
١٢ ـ هل لابدّ من الوضوء مع الأغسال غير غسل الجنابة؟ ٥٦٥
١٣ ـ هل الأفضل في الوضوء الاقتصار على الغرفة الواحدة، أم الأفضل غرفتان؟ ٥٦٦
١٤ ـ عدد الضربات في التيمّم؟ ٥٦٦
١٥ ـ إذا فقد الخليطان في غسل الميّت؟ ٥٦٦
١٦ ـ في الوتر بعد العشاء هل الأفضل هو القيام أم الجلوس؟ ٥٦٦
١٧ ـ في الأخيرتين من الرباعيّة والأخيرة من المغرب هل التسبيح أفضل أم القراءة؟ ٥٦٦
١٨ ـ ما الدليل على استحباب رفع المصلّي يديه ثلاث مرّات بالتكبير بعد الفراغ من الصلاة؟ ٥٦٧
١٩ ـ رفع اليدين فوق الرأس عند الفراغ من المكتوبة؟ ٥٦٧
٢٠ ـ القنوت الثاني من الوتر بعد الركوع، وكذلك القنوت الثاني في صلاة الجمعة؟ ٥٦٧
جوابات المسائل الظهيريّة ٥٦٨